

بحار الأنوار

[278] 29 - كتاب فضائل الأشهر الثلاثة: عن محمد بن علي ما جيلويه، عن عمه محمد بن أبي القاسم، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن أبيه، عن أحمد بن النضر الخزاز عن عمرو بن شمر، عن جابر، عن أبي جعفر الباقر عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: 30 - كتاب العروس: للشيخ جعفر بن أحمد القمي رحمه الله، عن أبي مريم قال: قال علي عليه السلام لا يدخل الصائم الحمام، ولا يحتجم، ولا يتعمد صوم يوم الجمعة إلا أن يكون من أيام صيامه. 33 * (باب) * * " (من أفطر لطن دخول الليل) " * 1 - شى: عن أبي بصير قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن أناس صاموا في شهر رمضان فغشيهم سحاب أسود عند مغرب الشمس، فظنوا أنه الليل فأفطروا أو أفطر بعضهم، ثم إن السحاب فصل عن السماء فإذا الشمس لم تغب قال: على الذي أفطر قضاء ذلك اليوم إن الله يقول: " وأتموا الصيام إلى الليل " فمن أكل قبل أن يدخل الليل فعليه قضاؤه لانه أكل متعمدا (1). 2 - شى: عن سماعة قال: على الذي أفطر القضاء لان الله تعالى يقول: " وأتموا الصيام إلى الليل " فمن أكل قبل أن يدخل الليل فعليه قضاؤه لانه أكل متعمدا (2). _____ (1 و 2) تفسير العياشي ج 1 ص 84. والاية في سورة البقرة: 187.
